

الهيكل :المجلس الوطني للإعتماد

النصوص القانونية و اللوائح المنظمة لعمل الهيكل	المهام الأساسية
<p>-قانون عدد 92 لسنة 2005 المؤرخ في 03 أكتوبر 2005 المنقح و المتمم للقانون عدد 70 لسنة 1994 المؤرخ في جوان 1994 و المتعلق بإحداث نظام وطني لإعتماد هيئات تقييم المطابقة</p> <p>-أمر عدد 1210 لسنة 2006 مؤرخ في 24 أبريل 2006 يتعلق بضبط التنظيم الإداري و المالي للمجلس الوطني للإعتماد و طرق تسييره.</p> <p>-أمر عدد 1340 لسنة 2006 مؤرخ في 8 ماي 2006 يتعلق بضبط معايير اعتماد هيئات تقييم المطابقة و إجراءاته و ضبط تركيبة لجنة الإحتكام و سير أعماله.</p>	<p>- السهر على تطبيق المنظومة الوطنية للإعتماد</p> <p>- منح وتوسيع وتعليق أو سحب الإعتماد من هيئات تقييم المطابقة (المخابر,هيئات الإشهاد بالمصادقة,هيئات المراقبة .</p> <p>- تنظيم عملية التدقيق و تكوين و تأهيل المدققين طبقا للمواصفات الدولية و العالمية في مجال الإعتماد و تقييم المطابقة .</p> <p>- المساهمة في تنمية الجودة.</p> <p>- تشجيع تبادل الخبرات ما بين مختلف هيئات الإعتماد</p> <p>- تنمية الإعراف المتبادل بين هيئات تقييم المطابقة الناشطين بتونس و نظائرها الأجنبي.</p> <p>- تمثيل الجمهورية التونسية بالإجتماعات الدولية حول نشاط المجلس الوطني للإعتماد</p> <p>-تمكين العموم من النفاذ للمعلومات التي تخص نتائج تقييمه من نظائره و نشاطات تقييم المطابقة التي يقوم بإعتمادها.</p>